

(نهرة المسيرية ٢٧) (يوم الاثنين ١٧ محرم سنة ١٣٣٤ - ١٢ مارس سنة ١٩٠٦) (السنة السادسة والسبعين)

<p>تعريف قيمة الاشتراك في القطر المصري مائة قروش عن سنة وستون قرشاً عن ستة أشهر في جهات خارج الحكومة مائتا قرض عن سنة ومائة وعشرون قرشاً عن ستة شهور وقيمة الاشتراك تدفع سلفاً لما نفذا وإما بحوالة على أحد البنوك أو بالبوستة طلب الاشتراك يقدم في أول كل شهر</p>	<p>القدس العربي</p> <p>جريدة رسمية</p> <p>تصدر من كل أسبوع ماعدا أيام العيد والمواسم</p>	<p>تنبيه نقدم طلبات الاشتراك ونشر الاعلانات الادارة المطبعة الاميرية بيولاق أجرة نشر الاعلانات ستة قروش صاغ في وسط البريدة وأربعة قروش في الصيفية الرابعة عن كل سطر عن كل صفحة من البريدة عشرة مليمات في السنة الحاضرة</p>
--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------	--------------------------------------------------------------------------------------------------	----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------

يمحب ارسال الاعلانات في أيام الاحد والثلاثاء والخميس السابعة تسعه افرنكي صباحاً لكي يتيسر نشرها في اليوم التالي

## اوامر عاليه

### قانون

يجيز لاذير الداخلية اتخاذ التدابير الازمة بشأن الحرق في حالة وبعد وباء

### مخزن خديو مصر

بناء على ما عرضه علينا ناظر الداخلية وموافقة رأى مجلس النظار وبعد الاطلاع على قرار الجمعية العمومية لحكومة الاستنساخ المخالطة الصادر بتاريخ ١٣ فبراير سنة ١٩٠٦ طبقاً لأحكام الامر العالى المؤرخ في ٢١ يناير سنة ١٨٨٩ وبعدأخذ رأى مجلس شورى القوانين

أمرنا بما هو آت

(المادة الاولى)

إذ أهدى القطر وباء جاز لاظر الداخلية عند الاقتضاء ولأجل الحفاظة على الصحة العمومية أن يصدر قراراً بما يأتى :

أولاً - ايقاف نقل الحرق (الكمبه) في جهة واحدة أو أكثر من جهات القطر

أو في جميع أنحاء القطر ثانياً - وضع نظام لنقل الحرق والتجارب بها وتخزينها وأصدار الأسر بالاحتياطات

التي يراها الازمة وخصوصاً فيما يتعلق بتطهير الحرق

وإذ أعدت تطهير الحرق فلندوى الصحة أسرتها وفي هذه الحاله تصرف فيهم إلى صاحبها

(المادة الثانية)

من يخالف أي حكم من أحكام القرارات الوزارية التي تصدر تنفيذاً لهذا القانون عقوبة

غرامة لا تزيد عن مائة قرض أو بالحبس لمدة لا تتجاوز سبعة أيام

والحرق الذي تنقل خلافاً لأحكام هذا القانون تصدر بجانب الحكومة

## القسم الرسمي

### النشريفات الخديوية

حضرات المheim عليهم حديثاً ترتيب أولياتهن يتشرفون بأداء واجب الشكر للبنان العالى  
الخديوى يوم الجمعة قبل ١٧ مارس بمراسى عابدين فى المواعيد المينة بعد حسب  
الترتيب الآلى :

### بعد الطهير

العنوان	دقيقة ساعه
مجلس شورى القوانين والجمعية العمومية	٣ ..
المحافظون والمديرون	٣ ١٥
المحاكم الأهلية والنبلاء العمومية	٣ ٣٠
نقارية الداخلية - مصلحة العصمة العمومية - تفتیش عموم المحجوب -	٣ ٤٥
مجلس الصحة العصرية والمعابر - مصلحة الرقيق - المحافظات والمدربريات - البوليس - المجالس البلدية واحلية	
نقارية المالية - مصلحة الكباري - مصلحة الضرائب والضرائب - مصلحة البروسته - مصلحة خفر السواحل	
منديق الدين العموي - مصلحة الأراضي الاميرية - مصلحة السكك ال الحديدية والتلغرافات الاميرية	
نقارية الانغال العمومية	
نقارية المعارف العمومية	
نقارية الحرية	
نقارية الدارجيه	
دوان الأوقاف العمومية	
المتقاعدون	٤ ..
الاعان الوطنيون والأجانب	
العهد والمنابع	
تكون هذه المقابلة بكسوة التشريف الصغرى للسكنرين وبالملابس العاديه (ردنجوت) للسكنرين	

